

نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد (الدارمي)

يتوهم ذلك ثم قال أليس يقال لرجل مقطع اليدين من المنكبين إذ هو كفر بلسانه إن كفره ذلك بما كسبت يداه وإن لم يكن كفره بيديه .

فيقال لهذا الضال المضل أليس قد زعمت أن لا يشبه بشيء من خلقه ولا يتوهم الرجل في صفاته ما يعقل مثله في نفسه فكيف تشبهه في يديه اللتين خلق بهما آدم بأقطع مجذوم

اليدين من المنكبين وتتوهم في قياس يدي ما تعقله في ذلك المجذوم المقطوع ويتوهم ذلك فقد توهمت أقبح ما عبت على غيرك إذ ادعيت أن لا يدان له كالأقطع المقطوع اليدين من المنكبين ويملك إنما يقال لمن كفر بلسانه وليست له يدان ذلك بما كسبت يداه مثلا معقولا يقال ذلك للأقطع وغير الأقطع من ذوي الأيدي غير أنه لا يضرب هذا المثل ولا يقال ذلك